

شرح زاد المستقنع (32) | الشيخ د.منصور الغامدي

منصور الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم هيئ لنا من امرنا رشدا واتنا من لدنك توفيقا وسدادا وصوابا. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا اللهم

- 00:00:00

يا مفهم سليمان فهمنا ما بعد هذا هو الدرس الثالث والعشرون من سلسلة دروس شرح زاد المستقنع. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يلهمنا فيه الحق والصواب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحبه أجمعين.

اما بعد فقال المسلم - 00:00:20

رحمه الله وغفر له ولشيخنا ولوالديه من الحاضرين. ويلزم الصمود لكل مسلم مكلف قادر. طيب بسم الله الرحمن الرحيم. ذكر هنا المصنف رحمة الله تعالى هذه شروط وجوب الصوم ولا شروط صحة الصوم؟ في هذه العبارة - 00:00:40

ها اية احسنتم هذه شروط وجوب الصوم. عندنا حفظكم الله في شروط وجوب الصوم ثلاث رتب الاولى شروط وجوب الصوم او بدلها. ممكن نقول شروط وجوب هذا الركن سواء كان الصوم او بدل الصوم. من الذي يلزم الصوم او بدلها؟ وش بدل الصوم -

00:01:00

الاطعام. طيب. فمن الذي يلزم الصوم او بدلها؟ ها؟ كل كل مسلم مكلف ها؟ ايش؟ لا اذا قلنا غير قادر معناه انه ما يلزم الا غير حتى يعني يجب عليه لازم يكون غير قادر يعني القادر لا يلزم. هذا خطأ. نقول مسلم مكلف. اذا صار الانسان - 00:01:30

مكلف فهذا يلزم الصوم ان كان قادرا وان لم يكن قادرا باع كان مثلا مريضا مرضا لا يرجى برؤه فانه يجب عليه الاطعام بدلا عن الصوم. اذا هذا ما هي شروط وجوب الصوم - 00:02:00

او بدنه الاسلام والتکلیف. طيب. ما هي شروط وجوب الصوم قضاء او اداء. بس انه يلزم الصوم ولا يخاطب بالاطعام مسلم مكلف قادر على الصوم. اذا كان قادرا على الصوم بمعنى انه ليس مريضا مرضا - 00:02:20

يرجى برؤه فهذا يخاطب بالصوم اما قضاء واما اداء. هل يتشرط ان يكون المخاطب ظاهرا من الحيض والنفاس المخاطبة لا لانها تخاطب بالقضاء. صح ولا لا؟ اذا الرتبة الثانية في شروط وجوب الصوم نقول وجوب الصوم - 00:02:50

قضاء او اداء هذا يلزم بكم شرط؟ مسلم مكلف؟ قادر على الصوم. طيب ما هي شروط وجوب الصوم اداء. شروط وجوب صوم رمضان اداء. واضح سؤالي؟ ان يكون مسلما. اتوه - 00:03:10

ومكلفا قادرا على الصوم. غير حائض ولا نفساء صح لانه الحائض والنفسيات لا يلزمها الصوم اداء وانما تفعل قضاء. طيب غير حائض النساء صح؟ وش بعدها؟ غير مريض المريض يباح له الفطر ولا يلزم الصوم اداء ويمكن ان يؤديه قضاء. طيب وغير؟ مسافر لان المسافر - 00:03:40

يباح يباح له الفطر ولا يلزم الصوم اداء وانما يفعله قضاء وغيرها لا الكبير قلنا هذا في القدرة. هذا اخلال بالقدرة الكبير في السن. الذي يوصل كبره في السن لا يقدر فهذا لا يخاطب لا اداء ولا قضاء - 00:04:10

لا احنا نبغى الان الذين يخاطبون اداء. الحامل والمرضع كلها لا تخاطب بوجوب الصوم اداء وانما يجب عليهمما يجب عليهمما قضاء. اذا عرفتم الان الشّلّاثة رتب لوجوب الصوم اول رتبة نقول كل مسلم مكلف فهو مخاطب اما بالصوم واما ببدنه وهو - 00:04:30

ما دام مسلم مكلف فهو مخاطب بالصوم او بدنـه. واضح هذا ايها الاخوة؟ طيب نقول ايها المسلم المكلف هل انت من يقدر على

الصوم؟ مسلم مكلف يعني ايش؟ يعني مسلم بالغ عاقل ثلاثة اوصاف. مسلم مكلف - 00:05:00

يعني مسلم بالغ عقل هذا مخاطب اما بالصوم واما ببدله يقول تعال انت مخاطب ما دمت مسلما مكلاها فانت مخاطب قيام رمضان او ببدنه. طيب نقول انت ايها المخاطبون بصيام رمضان المسلمين المكلفوون. من كان منكم قادر على الصوم - 00:05:20

وهو البالغ من سن خمسطعش مثل البلوغ بعلامات البلوغ الثلاثة التي قد ذكرناها من قبل. نفترض الان وهذا بلغ سن خمسطعش نقول انت من خمسطعش الى ان يصل تصل الى سن لا تستطيع فيه الصوم للهرم - 00:05:40

او اصبت بمرض لا قدر الله لا يمكنك معه الصوم ابدا. لا يمكن معه الصوم ابدا. فالان هذى حالتين تنقطع القدرة على الصوم خلاص ما يقدر لا يصوم لا قضاء ولا اداء فنقول اذا - 00:06:00

انت يا ايها غير القادر تنتقل الى الاطعام. القادرون يخاطبون بالصوم اما في شهر رمضان وجوبا او بعد شهر رمضان قضاء. من هم هؤلاء الذين يخاطبون قومي مسلم مكلف قادر. طيب. نأتي الان لطاقة المخاطبين بالصوم. نقول انت ايها المخاطبون بالصوم - 00:06:20

من كان منكم مسافرا او مريضا او حائضا او نفساء او حامل او مرقطع فهذا يخاطب بالصوم ايش؟ قضاء ولا يلزم الصوم اذن.

طيب هل هذه الاعذار كلها على رتبة واحدة؟ اللي سميناها الان قلنا ايش؟ مريض. مسافر - 00:06:50

حامل مرقطع حائط نفسيه ست اذار هذى. هل هم رتبة واحدة؟ زي بعظ؟ كلهم بمعنى انهم مخاطبون بالصوم لا ما نقول اقواهم الحائض والنساء نوع والاربعة هذى نوع الصوم اداء او قضاء هم مخيرين. لكن الحائض والنساء ركزوا معنا - 00:07:20

بالصوم قضاء لاداء. يعني يحرم عليهم انهم يصومون اداء. الحائض والنساء ما يجوز لها الصوم لا في المريض والمسافر لو يبغى يصوم نقول لا بأس تصوم ان شاء الله ويجزيك. لكن انت بياح لك انك تصوم بياح لك انك تقضي تأجل - 00:07:50

لكن الحائض النساء هل يجوز انا نقول لها اذا بغيتي تصومين الان في رمضان وان بغيتي تأجلين؟ نقول لا يحرم عليك صوم. حال حيضك ونفاسك. اذا هي مخاطبة بالصوم قضاء. اذا الان صار عندنا ايش؟ كم شيء - 00:08:10

عندنا من هو مخاطب بالصوم او ببدنه. المسلم المقيم. وقلنا من هو مخاطب بالصوم اما قضاء وداء هؤلاء مسلم مكلف قادر. طيب من هو المخاطب بالصوم في شهر رمضان لزوما اداء مسلم مكلف قادر هذى اللي قلناها اول الثالث وش بعد نظيف عليها؟ غير الستة الاصناف اللي قلناها - 00:08:30

طيب طيب من هو المخاطب بالصوم قضاء؟ لازم يقضي من؟ مسلم مكلف قادر ايش؟ حائض ونساء. لاحظتم؟ اذا هذه انواع لاحظوا هذه انواع شروط وجوب الصوم تختلف وتتنوع. طيب المصنف هنا لما قال يلزم الصوم لكل مسلم مكلف قادر. يتكلم عن اي نوع او اي رتبة من هذه الرتب - 00:09:00

الرتبة الثانية اللي هي يلزم الصوم اما قضاء واما اداء. اما قضاء واما اداء. ليش؟ لانه قال قادر اذا ما يتكلم هو على طعام الان سيتكلم عن اطعام ان شاء الله في باب لاحق سيتكلم عن الاطعام ان شاء الله تعالى في باب لاحق - 00:09:30

يلا بسم الله طيب اذا الان من جن؟ هل يخاطب بالصوم ها؟ طيب هل يخاطب بالاطعام؟ خلونا نشوف انت فهمتم معنى المسائل السابقة ولا لا؟ هل يخاطب بالاطعام ها؟ لا يخاطب لا بالصوم ولا بالاطعام. واضح؟ طيب. من هرم لكبر سني لا يستطيع ان - 00:09:50

نفترض ان شخص بلغ عمره المئة. خلاص ما عاد يقدر يصوم. هل هو مخاطب بالصوم؟ لا يكلف الله نفسا الا وسعها ما يقدر. طيب هل هو بالاطعام مخاطب بالاطعام. ليش؟ لانه لا يستطيع الصوم. طيب انسان - 00:10:20

وخرف عقله. خلاص خرف عقله. المهم مخاطب بالصوم. طب هل هو مخاطب بالاطعام؟ ها مخاطب بالاطعام ولا لا؟ وش رأيك؟ ايوه غير مخاطب بالاطعام لانه غير مكلف. اذا نحن نقول الان لكبر سنه حتى خرف هذا زال عقله. خلاص اذا لا يخاطب لا بصوم ولا اطعام. لكن اذا كان واعي عقله - 00:10:40

لكنه لا يستطيع ان يصوم لضعف بدنه فهذا يخاطب بالاطعام. هذا يخاطب واضح ايها الاخوة الكرام؟ طيب المغمى عليه. هل يخاطب بالصوم ولا بالاطعام ولا بالقضاء ولا بالاداء ها؟ يلزمك حنا نقول المغمى عليه والنائم. يخاطب طبعا - 00:11:10

نائم يخاطب المغمى عليه هذه المسألة تكلمنا عنها في كتاب الصلاة. قلنا المغمى عليه فيه خلاف بين اهل العلم لأن في ثلاث رتب لزوال العقل. الجنون هذه انه غير مخاطب. صح؟ النوم هذا متفق ومخاطب. فيقضي الصلاة اذا - 00:11:40

فاته ويفضي الصوم لونسيه ولا فاته ولا ايا كان. طيب. الان بقي عندنا المرحلة المتوسطة بين الجنون وبين النوم اللي هو زوال متوسط هذا الاغماء. الغماء فيه شبه من الجنون. لانه - 00:12:00

وغاب عقله بغير اختياره اغمى عليه. ولانه لا يوقف مثل النائم فصار المغمى عليه كأنه زوال عقل بدون اختياره ورجوع عقله بدون اختياره. هذا فيه شبه - 00:12:20

في سبأ من الجنون. طيب اللي هو زوال العقل بدون الاختيار. طيب وفيه شبه من النوم لانه غالبا يكون زوال عقل مؤقت يوم يومين ثلاثة ايام اربع ايام بعض الناس يغمى عليه اسبوع او اسابيعين في شبه من النوم لذلك جاء متوسط في خلاف بين العلماء - 00:12:40

هل المغمى عليه؟ يلحق بالمجنون ولا يلحق بالنائم؟ طيب الو احنا تكلمنا عن هذه المسألة في كتاب الصلاة. من الحقه بالمجنون المغمى عليه يخاطب بالصوم لا يخاطبه بالصوم لا قضاء ولا اداء ولا اطعاما. يقول هذا خلاص مثل غاب عقله ليس مكلفا. طيب من الحقه بالنوم - 00:13:00

هل يخاطبه؟ يخاطبه يقول اذا صحي المغمى عليه يقول ترى عليك قضاء الايام التي كنت فيها في حال الاغماء يوم يومين ثلاثة او اربع ايام تقضيها. وقلنا انه مذهب العلماء فيها تقريبا في ثلاثة اقوال. آآ الحنابلة على انه - 00:13:20

خاطب وانه مثل النائم وغيرهم يعتبروا مثل المجنون والحنفية فرغوا قالوا ان كان طالت اغمائته الحقنات بالمجنون حتى مثلا لو طال عن ثلاثة ايام يقول هذا مثل ما نخاطبه بقضاء اكثر من خمس عشر صلاة وان كانت اغمائته يوم ويومين - 00:13:40

هذا مثل النائم نلحقه بالنائم. طيب خلونا نسألكم مسألة بعد اخرى. المريض يخاطب بالصوم ولا بالاطعام؟ يخاطب يفرق نقول للمريض نوعان المريض الذي يرجى برؤه مثل ايش؟ مثل الزكام والحمى وغيرها مثلا ها الحساسية - 00:14:00

اه الاسهال اكرمكم الله او غيره. هذه الاشياء يرجى برؤها. ها؟ طيب هذا ايش؟ هذا يخاطب صوم اما قضاء او اداء حسب اللي يقدر. سياتينا ان شاء الله تعالى كلام المصنف. المريض مرضانا لا يرجى برؤه - 00:14:30

فهذا يخاطب بالاطعام. طيب وش رايكم المسافر؟ يخاطب بالصوم ولا بالاطعام؟ يخاطب اما قضاء واما اداء. طيب احسنت. يلا بسم الله الاعلى كلام الصوم لكل - 00:14:50

دينك الذي قادر واذا قامت البينة في اثبات المهاجري وجد الانسان والقضاء على كل على كل صار في اثنائه اهلا للوجود. طيب اذا هذه المصلي رحمة الله تعالى يتكلم هنا عن مسالتين. اذا قامت البينة في اثناء النهار. وش معنى اذا قامت البينة في اثناء النهار - 00:15:10

ها بینة الشهود ثبوت الشهر الناس تراءوا الهلال في الليل ما شافوه بكرة على انه ثلاثة شعبان نفترض ان جاءهم ناس مسافرين قالوا حنا شفناه في الطريق وكنا نظنكم صائمين - 00:15:30

متى ادوا بشهادتهم عند القاضي؟ الصبح. طبعا الان في ثراء الهلال المحاكم في كل مدينة تبقى محكمة مفتوحة طول الليل هذى تستقبل ايش؟ تستقبل الذين يتراءون الهلال. ليلة ثلاثة شعبان او ثلاثة واحد رمضان هذى الليلة المحكمة في كل مدينة يكون في محكمة مفتوحة هنا في السعودية لا انكلم تنتظر الناس اللي - 00:15:50

اللي يتراءون الهلال وفيه مراكز للرصد رصد الاهلة يكون في كل مركز غالبا يكون فيه قضاة. لتدوين شهادة ثبوت الهلال طيب نفترض انه ما حصل او انه شخص ما شافوه في المراكز هذى او - 00:16:20

المراصد هذى او ايا كان او شافه برا او كان مسافر. المهم انه لم يثبت. فوجئ الناس قال انتم مفطرين اليوم انا شفت الهلال قالوا له

طيب ابلغ شهادتك عند القاضي روح ابلغ شهادة عند القاضي شخص او شخصين او ثلاثة فثبتوا الهلال انه رؤي امس الناس اليوم

يعتبرون - 00:16:40

قد افطروا اول النهار صح ولا لا؟ فما الذي يلزمهم؟ متى يصير اعلان الشهر يجب مباشرة اول ما ثبت مهوب خلاص القاضي يقول خلاص ما دام انه ما ثبت الا في الظهر ن أجل رمضان بكرة لا خلاص ما دام رؤيا الهلال - 00:17:00

لازم انه يعلن لازم يعلن ان اليوم واحد رمضان. طيب اذا اعلن اليوم واحد رمضان. ما هو الواجب على الناس هل يجب عليهم ان يمسكوا بقية اليوم؟ هل يجب عليهم ان يقضوا هذا اليوم؟ جماهير اهل العلم - 00:17:20

على لزوم امساك هذا اليوم. والحنابلة يزيدون على على وجوب ولزوم الامساك امساك هذا اليوم يقولون يلزمهم امساك هذا اليوم لكن ما يحسب يوم لانه ابتدأوه غير صالحين. فيلزمهم الامساك يقولون لحرمة الشهر - 00:17:40

طيب ويقضون بعد رمضان يقضون هذا اليوم. واضح وجهة المؤلف رحمه الله تعالى. واختار غيره وهو الصواب ان شاء الله تعالى اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من اهل العلم يقولون لا. يلزمهم - 00:18:00

والامساك وهذا الامساك ليس لحرمة الشهر. وانما هو صوم شرعي في حقهم ووجوب الصوم في هذا اليوم يتبع العلم متى ما ثبت الشهر صمنا. فالان ما علمنا الا في هذا - 00:18:20

اللحظة خوطينا من هذه اللحظة. اذا الامساك عند الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يعتبره ايش؟ يعتبره صوم لكن عند المذهب يعتبرونه امساك لحرمة الشهر فقط. ولا الصوم يقولون لازم تقضيه بعد ما ينتهي الشهر. اذا كلها يقول بالامساك - 00:18:40 ولكن وجهة نظرهم في الامساك مختلفة. فالشيخ رحمه الله تعالى يرى ان هذا امساك وانه من جنس الصوم. المجزي المسقط للواجب وانه لا يلزم المكلف صوم الا بعد ثبوت الشهر في حقه. واضح ايها الاخوة الكرام - 00:19:00

المذهب الذين يلزمونه بالامساك يقولون هذا امساك وليس بصوم. وانما هو امساك فقط لاجل حرمته ثم بعد ذلك تقضي هذا اليوم طيب عندها مسألة ثانية من صار في اثناء الشهر اهلا من صار في اثناء اليوم اهلا للوجوب. كيف - 00:19:20

بلغ صبي او افاق مجnoon مثلا طيب فصار الان في اثناء اليوم اهلا للوجوب اهلا للوجوب. فالان على طريقة المذهب وش يقولون؟ يقولون يمسك بقية اليوم احتراما شهر ويقضي فيما بعد. وعلى طريقة الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول ايش؟ يقول يمسك وهذا الامساك في حقه هو من جنس الصوم - 00:19:40

من الواجب شرعا. واضح؟ هو من جنس الصوم الواجب شرعا. فيكون هذا صوما في حقه لانه ما ثبت في حق ووجوب الصوم الا من هذه الاثناء. طيب. قال رحمه الله - 00:20:10

ومسافر قدم مخضرا. طيب الان الحائض والنفسيات التي تظهر في منتصف اليوم يقول المصنف رحمة الله تعالى يلزمها الامساك وتقضى. يلزمها الامساك لحرمة الشهر وتقضى مسافر الذي قدم مفطرا يعني ايش؟ يعني شخص مثلا جاء مثلا من الرياض يسافر وكان مفطرا في اول النهار - 00:20:30

فلما وصل الى مكة مثلا وصل الظهر. يقول المصنف انه يلزم ان يمسك بقية اليوم لاجل الشهر وهذا لا يعتبر صوما في حقه. وعلى طريقة غير المصنف رحمة الله تعالى من اهل العلم يقولون - 00:21:00

رأي بن مسعود رضي الله تعالى عنه الصحابة قال من افطر اول النهار افطر اخره. يقولون ما يلزم الامساك؟ ما يلزم المذهب لا يلزم الامساك. المسافر الذي قدم لا يلزم الامساك خلاص لانه الامساك انما يلزم انما يلزم الصائم. لكن - 00:21:20

يقولون مثل ابن مسعود وغيره من اهل العلم الذين اباحوا لهم الاستمرار في الفطر يقولون يحرم ان يجاهر به امام الناس. احتراما لصوم الناس. احتراما لصوم الناس. ولكن على طريقة المذهب يقولون لا يلزم المذهب احتراما لحرمة - 00:21:40

شهر حتى في بيته وهو جالس في غرفته ما يجوز له يأكل. على طريقة المصنف رحمة الله تعالى. يقول ما يجوز له يأكل حتى في بيته طيب انا بأسئلك سؤال من النبي الذي ينبهنا لفرق بين هذه المسألتين والمسألتين التي قبلها - 00:22:00

المسافر الذي قدم مفطرا والحاصل والنفسيات التي ظهرت. ليش ما نقول؟ يلزمهم الامساك بقية اليوم ويعتبر صوم في حقهم. واضح

سؤال؟ ليش ما نقول؟ يلزمهم الامساك بقية اليوم ويعتبر صوم في حقهم. مثل ما قلنا فيمن بلغ اثناء اليوم امس - 00:22:20
بقية اليوم يعتبر صوم في حقك. واضح سؤالي؟ من يفرقنا بين المسألتين واضح سؤال ولا لا؟ ها؟ نعم؟ طبعا على طريقة المذهب ما
نحتاج السؤال هذا. لأن المذهب في كل الاحوال قالوا ايش؟ يلزم الامساك والقضاء. لكن هذا السؤال وارد على من؟ خالف المذهب في
الترجح. ها - 00:22:50

بسم الله نبدأ بهاء. ايوا نقول المسألتين التاليتين هما اخاطب بالصوم لاحظتم؟ هو مخاطب بالصوم. يعني مسلم مكلف قادر اما
مخاطب بالصوم واما مخاطب بالصوم مع الاطعام مخاطب بركن الصوم. لكن وجد مانع في حقه. كل زال هذا المانع - 00:23:20
هو اصلا مخاطب بالصوم لكن لاحظوا في من اسلم او من بلغ او من افاق من جنونه في اثناء النهار متى نشا الخطاب بالصوم في
حقه؟ نشا في تلك الدقيقة في تلك اللحظة قبلها اصلا ما هو مخاطب - 00:23:50

اما الحائض والنفساء والمسافر هذولي اصلا مخاطبين بالصوم. واضح؟ مكلفين مسلم مكلف؟ مخاطب بالصوم لكن لذلك هذا حقيقة
يعني يحدث عندنا او يوجد لدينا اهمية للتفرقة بين هذه الانواع انواع الشروط - 00:24:10
الاسلام البلوغ العقل اللي هي الاسلام والتکلیف هذه تنشئ الخطاب اصلا. بمعنى اصلا غير البالغ اصلا ما هو بمخاطب اصلا ما يوجه
اليه الخطاب. بخلاف المسافر اصلا وهو في سفره هو مخاطب بالصوم. ولكن يلزمها اما قضاء واما اداء. الحائض والنفساء مخاطبا
بالصوم قضاء - 00:24:30

المريض الذي شفي في اثناء النهار. نقول ايش؟ ما هو بتمسك وخلاص يعتبر صيام لا خلاص انت الان قد افترطت لماذا؟ لانك اصلا انت
مخاطب بالصوم. اذا نحن نفرق بين من قد توجه - 00:25:00
اليه الخطاب وبين من كان لم غير مخاطب اصلا ثم توجه اليه الخطاب. لاحظتم ولا لا نعم. ومن افترط لكبر او مرض لا يجاهبه
اطعمني بيوم سنين. نعم آآ هذى الذين لا يقدرون على الصوم لكبر او مرض لا يرجى برأه - 00:25:20
ولكن لا زال مخاطبا يعني لا زال مسلم مكلف مسلم بالغ عاقل. فهذا ايش؟ هذا يجب عليه ان يطعم لكل يوم بدل كل يوم عليه ان
يطعم. وهذا فتاوى الصحابي الجليل رضي الله - 00:25:50

عن ابن عباس قال في قوله سبحانه وتعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال هذه الآية ليست منسوخة. هي في الشيخ
الكبير وآآ المريض الذي لا يرجى به. جعلها رضي الله تعالى عنه. ليش؟ لان - 00:26:10
الصيام اول ما شرع شرع على التخيير اول آية في الصوم آية على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين هي آية الرتبة الاولى في
وجوب الصوم. ايات الصوم من يقرأها لنا؟ الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلمكم تتقوون اياما - 00:26:30

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطبقونهم فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له ان
تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. هذه الآية فيها بعض الاختلافات عن الآية التي بعدها - 00:26:50
شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه. ومن كان مريضا او على
سفن فعدة من الايام الاخرى. الآية التي قبل - 00:27:10

ما فيها لزوم الصوم. قالت على الذين يطيقون الصوم فدية طعام مسكين. فمن تطوع خيرا فهو خير له. وان تصوموا خير لكم ان كنتم
تعلمون. لأن هذه الرتبة كانت رتبة تخميرية في - 00:27:20

لزوم صوم او اطعام. لكن الانسان مخير بينهما. فان كان مطيقا للصوم فهو مخاطب بوجوب الصوم او الاطعام. فابن عباس رضي الله
تعالى عنه لما انتقل الوجوب الى رتبة لزوم الصوم - 00:27:40

قطعا على القادر وعدم جواز الاطعام في حقه. وش قال ابن عباس رضي الله عنه؟ قال الرتبة السابقة كان الطعام فيها عدلا للصوم في
حق القادر. على الذين يطيقونه فدية - 00:28:00

الطعام مسكين. فلما كان الطعام عدلا للصوم في حق القادر في سقوط الوجوب عنه انتقلنا الان لما الزمت الآية بالصوم لكل مسلم

مكلف من شهد منكم الشهر فليصمه من كان غير قادر على الصوم ننتقل به الى عدل الصوم في المرحلة السابقة. وهي مرحلة التخيير

- 00:28:20

واضح اجتهاد ابن عباس رضي الله تعالى عنه. لذلك كان يقول ابن عباس هذه الاية ليست منسوخة. يعني ايش ليس منسوخة؟ يعني بقي بعض احكامها واثارها. ومنها هذا الحكم. وهذا من - 00:28:50

فقه بن عباس رضي الله تعالى عنه ودقة استنباطه رضي الله عنه. نعم. قال رحمة الله ويسن لما مسافرين. طيب المريض سن لمريض يظره يعني سنة لمريض يظره ايش سن الفطر لمريض يضره الصوم. سن الفطر لمريض يظره الصوم - 00:29:00
وسن الفطر لمسافر يقصر. وهذى طريقة المذهب ان المسافر يسن له ايش؟ يسن له الفطر يسن له الفطر مطلقا. بل قال بعض اهل العلم وهذا قول لبعض التابعين. انهم يعتبرون المسافر هذا مثل الحياة والنفساء - 00:29:30

المسافر مريض يعتبرون مثل حائظ نفسها يقولون ايش؟ يجب عليه الفطر ويجب ان يقضى ليش؟ يقولون لان الله سبحانه وتعالى قال منكم فعدة من ايام اخرى يقولون هذا على اللزوم. لكن المذهب خفروا شوي قال هذا على قالوا هذا على الاستحباب - 00:30:00
انه يستحب ان ينتقل الى القضاء. والصحيح والله تعالى اعلم انا نقول سواء كان المريض او المسافر ان هذا الاذن لهم في الفطر ليس على سبيل اللزوم ولا على سبيل الاستحباب. وانما هو على سبيل الرخصة - 00:30:20

وش معنى على سبيل الرخصة؟ يعني ان يفعل الانسان ما هو؟ متيسر له وما هو الافضل في حقه الان لو جاءنا هذا المسافر قال يا اخي انا متيسر في حقي اصوم وابغى اصوم مع الناس هل نقول له لا السنة انك - 00:30:40
افطر الان قال ما ما عندي اي مشكلة اني اصوم. السنة انك تفترط الان وتنتقل للصوم لوحده فيما بعد. يقول هذا اعسر علي. الان نحن خالفنا مقتضى الرخصة في حقه - 00:31:00

اصلا هذا الحكم ما جاء الا تخفيضا عليه. فالآن نحن اشتققنا عليه بدننا نقول له لا الافضل انك ترى تفترط وتتروح ايش تصوم في مواد لوحده. طيب هل الافضل لو الانسان قال يا اخي انا مستوي عندي الامراض جميعا. ابدا انا الان مسافر في - 00:31:10
والطائرة يعني فيها المكيف هذا والرحلة اصلا مدتها ساعة. وما في فرق بين جلستي في الطائرة ساعة ولا نص ساعة وبين جلستين في بيتي سوا وش رايكم نقول له صم ولا افترط؟ اللي يقول لكم مستوي عندي مرة - 00:31:30
ان قلت لي صم صمت وان قلت لي افترط ها تقولون له اصول ها؟ ايش؟ يفترط ها؟ يصوم. اللي قالوا يصوم ليش يقولون يصوم طيب هو بيقول له طيب هذا حتى يقول افترط لانه لا يشق عليه. هو يقول مستوي عند المشقة. ليش انت رجحت الصوم؟ الان المشقة مستوية - 00:31:50

فلان اللي يقول يصوم يقول لا يشق عليه ولا اللي يفترط يقول لا يشق عليه هذا خلاص الغينا الدليل هذا. ها ها ياشيخ مسعد. يدرك بركة رمضان طيب جزاكم الله خير. لا خلاص رفع عنه الخطاب - 00:32:20
خلاص رفع الخطاب واستوى في حقه القضاء والاداء. طيب. طيب ها يعني ترى انه يصوم. هم. ايه. طيب نحن نقول انه من استوى عنده الطرفان تماما فالاولى في حقي والله تعالى في حقي فالاولى في حقي والله تعالى ما الصوم. لعدد من الامور. اول شيء ان الرخصة - 00:32:40

كانت لاجل المشقة عليه فما دام انه ما فيه مشقة فقلت قيمة الرخصة في حقه. الامر الاول الامر الثاني قول الله سبحانه وتعالى وان تصوموا خير لكم فالآن لما كان الانسان مخير بين الصوم والاطعام الله سبحانه وتعالى فضل الصوم. طيب قد يقول قائل هو - 00:33:10

نصوم اليوم ولا بكرة؟ هو في الصوم ما فيه اطعام. نقول لكن صوم رمضان ليس كصوم غيره. لأن ايقاع الصوم في هذا الشهر الله سبحانه وتعالى فضل الاماكن وفضل الدهور والازمان بعضاها على بعض صح ولا لا؟ هذا البلد - 00:33:30
اخي الكريم مكة فضل الله سبحانه وتعالى اصطفاه. الله سبحانه وتعالى يصطفى الله يصطفى من ملائكته رسلا ومن الناس. اصطفى من الملائكة ملائكة احبهم واختارهم لوحبيه سبحانه وتعالى فضلهم على غيره من الملائكة. واصطفى من الناس رسلا فضلهم على

سبحانه وتعالى من الاماكن اماكن فضلها على غيرها من الاماكن هذه البقعة الشريفة المباركة مكة المكرمة الشريفة فرض على كل مسلم شهد ان لا الله الا الله وقدر ان يأتي اليها ان يأتي اليها. والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. كذلك - 00:34:10 الله سبحانه وتعالى هذا الشهر على غيره من الايام. وشرف سبحانه وتعالى يوم عرفة ويوم النحر على غيرها من الايام. وعشر ذي الحجة. فضلها على غيرها من تفضل على غير ذلك ينبغي للمسلم دائمًا ان يراعي ما فضل الله سبحانه وتعالى ان يراعي ما فضل الله سبحانه وتعالى - 00:34:30

فكونه يوقع الصوم في هذا الشهر هذا لا شك انه امر فاضل اذا استطاع ان يوقيه بدون مشقة عليه ولا ضرر فلا شك انه يخاطب به وهو افضل في حقه. اي نعم. من المسائل اللي احياناً يفعلها بعض الشباب يعني في هذه المسألة - 00:34:50 اذكرتها لأن احنا حديث عهد بموضوع الحج. او بعض الناس في طواف الافاضة بعض الناس في طواف الافاضة يفضل ان يؤخره الى ان يجمعه مع طواف وداع يقول خلاص ن kali الطوافين طواف واحد خصوصاً الذين من غير مكة. واهل مكة يقولون مؤخره حتى تخف الزحمة - 00:35:10

يمكن يخلونا يوم خمسطعش سبعطعش سبعطعش. اللي ما هو بمستعجل على اهله. يقول خلاص نأخرها الى يوم سبعطعش ثمتطعش وكلا الطائفتين نسوا شيئاً وهو شفتم يا اخوانني نسوا ايقاع الطواف في عصر - 00:35:40 ذي الحجة الامر الذي حرص عليه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. عشر ذي الحجة افضل الايام عند الله سبحانه وتعالى. ايام مصطفاة مختارة فالنبي صلى الله عليه وسلم بعد ما رمى جمرة النحر ونحره وحلقه مباشرة افراط الى البيت. هذا فيه ايقاع الطواف فين - 00:36:00

في الايام المفضلة المباركة التي فضلها الله سبحانه وتعالى على ايام السنة كلها. هي خير ايام العام. افضل الايام عند الله سبحانه وتعالى ايام عشر ذي الحجة. فهذا اللي يأخر يقول احنا بنخليتها مع طواف الوداع. لانه تعبانين اليوم ولا كذا ولا اهل - 00:36:20 اللي يقولون عشان الزحمة هذا مثل ايش؟ مثل اللي جاء من بلاد بعيدة مسافر الى مكة وصل مكة يوم تسعه وعشرين رمضان يوم وصل مكة سبعة وعشرين رمضان قال ايش؟ قال زحمة اليوم وكذا اباخر العمرة ابا اخليها - 00:36:40 ثالث العيد. واخرها ذا العيد. فهذا اللي يأخر ايقاع طواف الافاضة عن يوم عشر ذي الحجة وهي خير ايام العام. عشان الزحمة هذا مثل اللي تارك العمرة في رمضان يقول والله عشان الزحام - 00:37:00

خليها ثلاثة العيد. طيب انت اصلاً ليش جيت؟ عشان تكسب عمرة رمضان. يوم وصلت مكة. تبغى توقي العمرة في رمضان؟ قلت بأخرها ثالث العيد؟ فهذا الذي جاء اصلاً مقصوده الأساس حج البيت. طواف البيت هو هذا المقصود الأساسي. اصلاً حتى الوقوف بعرفة عند اهل العلم يقولون ان الوقوف بعرفة انما كان - 00:37:20

تطهيراً للمسلم من ذنبه وخططيته تهيئة له للقدوم على البيت. تهيئة له للقدوم عن بيته لذلك الله سبحانه وتعالى قال وليطوفوا بالبيت العتيق. بعد لذلك لا يجوز ان يقع طواف الافاضة الا بعد عرفة. بعد ان يحيت - 00:37:40 المسلم خططيته في عرفة يقدم على الله سبحانه وتعالى وهذه دائم الاتصال بالله سبحانه وتعالى يحتاج الى تهيئة الصلاة هيأ الله سبحانه وتعالى قبل لها الوضوء حتى يحيت المسلم الخططي في وضوئه فيقدم على الله سبحانه وتعالى. فيقدم على الله سبحانه وتعالى طاهر القلب - 00:38:00

نظيف السريرة قد حث عنه شيئاً من ذنوب خططيته. فالآن مقصود الحج الاعظم او واسسه او ركنه الأساس الذي سمي الحج به ما هو الحج؟ هو قصد البيت. وطواف الامام - 00:38:20

فكوننا لا نفهم هذا المقصود الأساسي. ونهمل ونؤخره الى وقت غير فاضل فيه. هذا لا شك وان كان نحن لا يعني ينكر هذا الامر نقول جائزه ان شاء الله تعالى لكن نقول فات خير كثير على فاعله. فات خير كثير على فاعله. افضل ايام العام - 00:38:40 عشر ذي الحجة افضل من رمضان في قول طائفة كبيرة من اهل العلم وبعضهم استثنى شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره استثنى حاشا

ليلة القدر. قال له انها افضل ليلة القدر. لكن عشر ذي الحجة افضل من ايام رمضان - [00:39:00](#)

يعني شوف هذى الايام يعني الناس اليوم حرصهم على العمرة ايقاعها في رمضان كبير ولكن حرصهم على ايقاع طواف الافاضة في عشر ذي الحجة ضعيف. للأسف لاحظنا هذه الظاهرة منتشرة. احببت ان انبه لها نفسي واخواتي جميعا. نعم. قال رحمة الله - [00:39:20](#)

وانما حاولوا صام يوم في المسافر وفي اثنائه فلا يرزقه. طيب. يقول ان وحاضر صوم يوم حاضر في مكة مثلا هنا بدأ يومه صائم ثم سافر بعد صلاة العصر قال ابسافر او بعد صلاة الظهر قال بسافر - [00:39:40](#)

الى الرياض. هل له الفطر؟ بعض اهل العلم منعه من الفطر. باعتبار انه قد وان كان مسافرا الا انه قد ابتدأ يومه صائم يقول لازم انك تتم اليوم. ثم اذا مت تبدأ رخصة المسافر يقول ايش؟ اذا ابتدأ الصوم مسافر - [00:40:00](#)

لكن المصنف رحمة الله تعالى وحسن فعل خالف هذا. قال ايش؟ قال لا. انه يستحق الرخصة من حين سفره لو نص اليوم سافر اذا يبدأ استحقاقه للرخصة في حق له ان يفطر في ذلك اليوم وان كان قد بدأ يومه - [00:40:20](#)

وان كان قد بدأ يومه صاحب النعم. وان افطرت حامل او موضع خوفا على انفسهم فقط. وعلى ولديهما مضتا واطعمتا لكل يوم مسكتنا. يعني هذى طريقة المصلي رحمة الله تعالى انه يفرق في الحامل والمرضع. الحامل والمرضع احيانا - [00:40:40](#)

تفطران خوفا على انفسهما واحيانا يكون خوفا على جنينهما. فالمصنف رحمة الله تعالى فرغ يقول اذا كان خوفا على نفسهما فانه ما يقطيان ليش؟ يقول لانهم في هذى الحالة اشبه بالمريض الذي يخاف على نفسه فيقطني. لكن - [00:41:00](#)

اذا خافتا على ولديهما قضا واطعمتا. لكل يوم مسكتنا. وال الصحيح والله تعالى اعلم ان الحامل والمرضع اما ان تصوم في نهار رمضان. واذا خافتا على نفسهما او على ولديهما فانهما - [00:41:20](#)

سواء كان خوفا على نفسها لمرظها او خوفا على ولدها ان يمرظ فانها تقضي فقط ولا يلزمها اطعام. والجمع بين القطاء والاطعام ليس بقول احد من الصحابة. انه يجمع على المرأة الحامل التي تخاف على ولدها ان تقضي وتطعم. وان كان هناك خلاف بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:41:40](#)

هل المرأة الحامل اذا خافت على ولدها هل تقضي؟ ام تطعم؟ فبعض اصحاب رسول الله قال له تطعم وبعضا اصحاب قال لا تقضي. لكن الجمع بينهما وهو طريقة المصنف ليس قول احد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. لذلك الصحيح والله تعالى علم انها ايش - [00:42:10](#)

انها تقضي انها انها تقضي مثلها مثل من خافت على نفسها ومثلها مثل المريض ومثلها مثل المسافر نعم. لقوله سبحانه وتعالى فعدة من ايام اخر. فعدة من ايام اخر. نعم. ومن نوى الصوم ثم جنبا او - [00:42:30](#)

عليه جميع النهار ولم يفدي جزءا منه لم يصح صومه. لكن نام جميعا ما يرى. ويلزم المغمى عليه طيب الان يقول من نوى الصوم خلونا نأخذ المصلي رحمة الله تعالى ذكر ثلاث مسائل الجنون والاغماء والنوم - [00:42:50](#)

ولا الاب؟ طيب. يقول من نوى الصوم ثم جن. او اغمى عليه جميع النهار. خلونا نحذف كلمة اغمى عليه بنجي لها بعد شوي من ان من نوى الصوم ثم جن جميع النهار ولم يفق جزءا منه لم - [00:43:10](#)

صح صومه هذا فيه اشكال؟ ما في اشكال ليش؟ لانه غير مخاطب بالصوم جميع النهار فهو غير مخاطب الصوم. طيب ان اافق قبل الغروب بلحظة وش يقول المصنف؟ ها؟ يقول طول يقول يمسك ويقضي ليش؟ لان - [00:43:30](#)

انه كلف في اثناء النهار المسألة اللي قلناها في اول الدرس كلف في اثناء النهار. صح ولا لا؟ ها بغض النظر يقول هو كلف في اثناء النهار ما دام كلف في اثناء النهار ايش؟ فيلزم الامساك - [00:44:00](#)

طبعا. طيب. واضح هذا؟ واضح حال الجنون عافانا الله واياكم. طيب. خلونا نقرأ الان اغمى عليه. من نوى الصوم ثم اغمى عليه جميع ولم يفق جزءا منه لم يصح صومه. ويلزم المغمى عليه القضاء - [00:44:20](#)

واضح هذى ولا لا؟ اذا يقول بما انه اغمى عليه جميع النهار لا يصح صومه لغياب عقله. طيب هل يلزم القضاء؟ يلزم القضاء لان قلنا

- ايش؟ على طريقة المذهب المغمى عليه ما يلحقونه بالمجنون يقولون لا مكلف. ومثل من اغمى عليه وترك صلوات يقولون يقضيها

00:44:50

فهذا الان مغمى عليه طول اليوم من اوله الى اخره فهذا ايش؟ يقولون يقضي هذا اليوم. واضح هذا ولا لا احنا بینا من قبل في اول الدرس الشروط وانواعها فهذا عند المصنف رحمة الله تعالى يقضي لا يصح صومه لانه مغمى عليه - 00:45:20

ويخاطب بالقضاء باعتباره مسلما مكلاعا. طيب النائم يقول من نوى الصوم ثم نام جميع النهار صح صومه نوازع عندها الرتب الثلاث بس المصلي رحمة الله تعالى يمكن جمعها الغز العبرة. اذا نفرق نحن بين الجنون من نوى الصوم ثم جم جميا - 00:45:40
نهر هذا ايش؟ اصلا لا يخاطب تماما لكن ان افاق جزءا منه وش نقول؟ نقول ارجع للمسألة السابقة اقرها لنا من صار في اثنائه اهلا لوجوبه انه يلزم ايش؟ الامساك والقضاء اذا افاق جزء - 00:46:10

ام من النهار؟ طيب المغمى عليه. اذا اغمى عليه جميع النهار فانه لا يصح صومه لغيب عقله ولكن غياب عقله ليس كغياب عقل المجنون فهو مكلف بالقضاء. لذلك قال يلزم - 00:46:30

عليه القضاء. طيب النائم من نام جميع النهار هل عقله غائب؟ لا عند المصنف يقول لا ما هو بعقله غائب الف وصحيح صومه. واضح الفرق بين هذه الثلاثة الرتب؟ واضح اخواني الكرام؟ نعم - 00:46:50

نعم. هذه مسألة عند المصنف اقول انه يجب تعين النية لكل يوم واجب. كيف؟ يعني يقول يجب ان ينوي ان انه سيصوم غدا يوم من رمضان النية من الليل لصوم كل يوم واجب. انه سوف يصوم غدا رمضان. اليوم - 00:47:10

حتى ينضي الشهرين. آآ نحن قد ذكرنا من قبل انه الاصل وجوب النية في العبادات. واشترط النية في العبادات. بمعنى اخر لو ان انسانا فرضا امسك عن الصوم لان عنده تحليل دم قالوا لا تأكل عشر ساعات. فما اكل عشر ساعات وراح يحل - 00:47:40
الساعة ثلاثة العصر. يوم راح يحلل دم مثلا اخذوا من عينه قال ما انا ما اكلت من الصبح باقي لي ساعتين. وش رايكم قال اصوم نقول نافلة لا بأس لكن لا يقع عن فريضة يعني لا يقع قضاء لازم القضاء او الصيام والواجب لازم يكون مستوعب من اول النهار الى اخره. طيب الان - 00:48:10

في هذه المسألة اللي هو اشتراط النية دائمها في العبادات الوضوء قلنا لو شخص مثلا كان تفترت يداه ووجهه ففصل وجهه ويده ثم بعدين سمع الاذان قال انا قد غسلت وجهي ويدي ابا اكمل وضوء مسح رأسه ورجله يصلح وضوءه هذا - 00:48:40

تقول لا الوضوء عبادة لازم انك تنوي هذه العبادة من اولها الى اخره. انك تنوي الوضوء. نفس الشيء الصلاة وغيرها من العبادات. اذا نية الصوم لازم انها تكون نية الصوم موجودة. لكن السؤال هل نية الصوم مثل نية الصلاة - 00:49:00

احنا قلنا ان العبادات تتفاوت في النية. اضعف العبادات في النية وش الحج. الحج قلنا اضعف العبادات في اعتبار النية. ليش ها؟
يقبل حج الصغير والامر الثاني قلنا ان الانسان لو نوى حج - 00:49:20

نافلة فانه يقع فرضا مهو بكيف انها نافلة لا ينصرف الى الفرض وهو حتى لو نوى الانسان انه يحج عن شبرمة وهو لم يحج اجعل نفسي فانه يقع عن نفسه مع انه لم ينويه عن نفسه صح ولا لا؟ ولو يجوز الانسان ان يغير في بعض - 00:49:40

الاحوال ولو نوى نسكا مطلقا صح هذي ستاتين ان شاء الله في كتاب الحج. هو اضعف شيء في الاعتبار النية اول شيء باعتبار النية الصلاة. طيب الصوم متوسط بينهما. يعني يصح الصوم في النفل - 00:50:00

بنية من وسط النهار. ان كان لم يأكل شيئا من اول النهار. طيب هذا سياتينا في كلام المصنف. المسألة الثانية هل يلزم ان ينوي كل ليلة انه سيصوم غدا؟ هذا قول المصلي رحمة الله تعالى. وبعض اهل العلم يقول لا تكفيه نية من اول الشهر - 00:50:20

باعتبار ان الشهر كانه عبادة واحدة متصلة. على طريقة المصنف يقول لا كل يوم عبادة مستقلة ينوي لها لوحدها. وعلى طريقة غيره من اهل العلم يقول لا خلاص يكفي ان ينوي من اول الشهر. اضرب لكم مثال لو ان شخصا مثلا ما هي النية؟ النية هي - 00:50:40
الصوم مو بالضرورة الشخص يقول اللهم اني ساصوم غدا. لا. كونه بس يتتعشى ولا يتسرح ولا خلاص عارف ان بكرة رمضان يكفي.
لكن اين اظهار اثر الخلاف لو انا شخص نام من قبل المغرب وما استيقظ الا بعد الفجر هذا ما يتصور منه نية - 00:51:00

على طريقة المصنف يقول لا يصح اصلا اني اصومك الثاني هذا لانك ما نويت من الليل. واضح؟ وعلى طريقة غيري من اهل العلم
وهو الصحيح ان شاء الله تعالى انه تكفي نية الشهر ما لم تقطع بفطر. لان طالما الانسان ابتدع شهره صائما - 00:51:20

فمعنى ذلك ان الصوم متتابع. وعبادة شهر رمضان فيها نوعين من العبادة. فيها عبادة يومية صوم كل يوم. وفي عبادة شهرية وهي
متتابع هذه الايام بعضها مع بعض. فهذه النية كافية انه خلاص دخل في الصوم. طيب وش - 00:51:40

انه ما لم يقطعها بفطر مثلا نفترض ان انسانا سافر ركزوا معنا افترض ان انسانا سافر. هو سيرجع الى مكة فرضا انه كان افطروا في
سفرهم سافروا للرياض خمسة ايام افطر في هذه الايام الخمسة. فماشيين في الليل - 00:52:00

فالآن وصل الى مكة نفترض انه نام في السيارة او اخر ساعتين او اخر ثلاث ساعات وصل لمكة سبعة الصباح فقال لهن معه لو قلتوها
لنا عشان ايش؟ نصوم اليوم خلاص. وصلنا - 00:52:30

مكة لو قلتوها لنا عشان نصوم اليوم لو قال قائل هذا الشخص هل تكفيه مئة الصوم حق انه ناوي انه يصوم شهر رمضان من اول
الشهر؟ نقول لا ما تكفيه. لانه انقطع الان بفطر. لا بد ان يرجع ينوي انه الان انتهى سفري وبرجع بستأنف الصوت - 00:52:50
فاذارجع استأنف الصوم خلاص ما عاد يحتاج انه يعين نية لكل يوم خلاص تكفي التتابع. واضح؟ لذلك كون الانسان نظره ان
يكون مثل يتوضأ ينوي الوضوء. احيانا الانسان اثناء وضوئه يغفل. يجيء جوال يرد قال نعم خلاص كذا ورد طفى الجوال وكمل
وضوءه - 00:53:10

ما يلزم ان يستحضر نية الوضوء في كل في كل عضو يغسله. لا. وانما هو في ابتداء العبادة ثم بعد ذلك النية ما دام ما قطعها قاطع
 فهي مستحضره باقية. لذلك نحن نقول هناك نيتان في الشهر - 00:53:30

نية كل يوم ونية الشهر. والظاهر والله تعالى ان نية الشهر كافية. ما لم يقطعها بقاطع. اذا قطعها بسفر وافطر خمسة ايام لا بد انه يرجع
ينوي انه خلاص بستأنف الان الصوم خلاص وصل وانه بستأنف الصوم. لو ما نوى هذه النية يعني ما يكفي - 00:53:50
نقول ونية الشهر جاء الساعة سبعة الصباح وهو ما اكل قال لو قلتوها لنا ان اليوم انا وصلنا بدرى في مكة خليتنا نصوم اليوم
ما نقول ما ولا تكفي نية الشعر هنا. لان انت الان قادم من فطر. لازم انك ترجع لي تصوم. لكن لو واحد - 00:54:10

مثلا نفرق بين هذه المسألة نقول انت ما يصلح لك الصوم. لكن واحد كان صائم يوم عشرة احدعش اطعنعش يوم ثلطعش نام من
المغرب وصحي سبعة الصبح يكمل صوم. ما في اشكال - 00:54:30

لا يوجد شيء قطع عليه نيته. لذلك نحن نفرق بين هذين المسألتين. فنقول نية الشهر كافية للمكلف ما لم يقطعها اطع ما لم يقطعها
بفطر. انقطعها بفطر يحتاج الى نية استئناف الصوم. ودائما المسلمين اصلا يدعون انهم يصوموا شهر رمضان كاما - 00:54:40
اي نعم. قال رحمة الله ويصح المثل بنية من النهار قبل الزوال وبعدها. اي نعم خلافا لمن قال انه لا يصح الا قبل الزوال. وهذا صحيح
المصنف رحمة الله تعالى. هذا صحيح. والانسان يؤجر على صومه من نيته - 00:55:00

يؤجر على صومه من نيته. فالانسان الذي نوى الصوم من اول النهار اعظم اجرا من الذي نوى في منتصف النهار. والذي نوى في
منتصف النهار اعظم اجر الذي نوى فيه في اخر النهار. نعم. انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. نعم. ولو نوى -
00:55:20

كان غدا من رمضان فهو فرضي لنا فهو فرضي. فهو فرضي. هذي باء المتكلم يا ظمير المتكلم. يعني يقول اذا كان هذا الرجل تسعه
وعشرين صلى العشا وتعبان ببي ينام. يوم تسعه وعشرين شعبان - 00:55:40

تابعني بينهم ما يدري عاد بكرة بيجي هلال ولا ما بيجي هلال بيثبتونه الساعة عشرة الليل احدعش الليل فقال انا بنام ان كان بكرة
رمضان فهو فرضي يعني هو الصوم الواجب. وكان بكرة ثلاثة شعبان اما يقول اني صائم نفل واما يقول ايش - 00:56:00
اني مفطر. واضح؟ متعدد النية. فصحي اخونا بالله هذا وصحي الفجر صلى الفجر وبعد صلاة الفجر سأل الناس قالها ثبت الهلال امس
قالوا ثبت الهلال قال خلاص انا قد نويت بالامس على طريقة المصمم يقول لا هذا ما يصح على طريقة المصلي فيقول هذا -
00:56:20

لا يصح لازم انك تتوى قبل الفجر. يعني تصحي قبل الاذان وتسأل. شوف هل اما النية المترددة هذي فلا الصحيح والله اعلم انها تصح. بل ان مقتضى قول الحنابلة بوجوب صوم يوم الشك - 00:56:40
يلزمهم انهم يقولوا بالتردد في النية هذا. ليش؟ لأن صوم يوم الشك على طريقة المصنف رحمة الله تعالى يرى انه ايش؟ يلزم الصوم وهو غدا ايش وغدا لا يلزم انه من رمضان لا يجزم الغيم طريقة المصنف رحمة الله تعالى يقول اذا كان في غيم يوم يوم تسعة وعشرين من شعبان - 00:57:00

ليلة الثلاثاء يقول الزموا الصوم بكرة صح ولا لا؟ فان كان من رمضان بمعنى ان الناس صاموا مثلاً ثمانية وعشرين يوم بعد ذلك بعد هذا اليوم ثم بان لهم هلال شوال فمعنى ذلك ان يوم السبت هذا كان رمضان يصح انه يحسب من رمضان عند المصنف - 00:57:20
يصح اجل ليش اوجب عليه الصوم؟ الا انه يصح عنده من رمضان. فمقتضى ايجاب صوم يوم الشك صحة النية المترددة لانه لا يمكن ان نقول لهذا الشخص اني في قلبك انك صائم غدا من رمضان وهو لم يرى الهلال بعد - 00:57:40
يعني هذا محال. تكليف بالمحال. لما نقول اني غدا من رمضان نية جازمة وهو عنده تردد انه غدا هل هو الثلاثاء ولا واحد؟ يعني كأني اكلهه بان ينوي عكس علمه ما تجي - 00:58:00

واضح هذا ولا لا؟ لذلك مقتضى رأي المصنف بایجاب صوم يوم الشك يقتضي ان يجيز النية المترددة وال الصحيح والله تعالى اعلم جواز النية المترددة ومنع صوم او بالشك معنى ان الانسان لو نام مثلاً الساعة احدعش او اتعش الليل انتظر ما ثبت الهلال الى تلك الساعة نام وناوي ان كان غدا من رمضان فهو فرض ان شاء الله تعالى - 00:58:20
وان لم يكن غدا من الله فانا مفتر مثل الناس. ثبت الهلال واحدة الليل اثنين الليل قبل الفجر. خلاص يكفي هذه النية. ولا يكلف الله سبحانه وتعالى نفسا الا وسعها. وفي حديث ضباعة لك على ربك ما اشتربت. لك على ربك ما اشتربت. نعم. وهذا الرأي الثاني الذي ذكرناه هو اختيار الشيخ ابن تيمية رحمة الله تعالى واختيار - 00:58:50

الشيخ العثيمين رحمة الله نعم. الصوم ركته النية اذا نوى الافطار افطر. طيب. قال رحمة الله تعالى باب ما يفسد الصوم ويوجب الكفار. نعم. من اكل او شرب او استعطى او احتقن - 00:59:10

او اكتحل بما يصل الى او دخل الى جوفه شيئاً من اي موضع كان غير ادويله او استطاع واستمنا مباشرة امنا او امنا او
كبر النظر فانزل او حجم او احتمد وظهر دم عامداً ذاكراً لصوم - 00:59:30
فسدا. طيب هذى عند المصنف رحمة الله تعالى مفسدات الصوم او المفطرات. خلونا ناخذها كذا بشكل سريع. اول شيء اصل المفطرات ثلاث مفطرات اساسية التي جاءت في سورة البقرة قال الله سبحانه وتعالى فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ايش - 00:59:50

وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود الفجر. فدللت هذه الآية على ثلاث مفطرات عشرة باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم. اللي هي مفتر الجماع. اثنين كلوا واشربوا. هذى - 01:00:10
ثلاث المفطرات اجماع اهل العلم. هذه الثلاثة الأساسية. طيب طيب هناك في عدد من المفطرات فرعية فيها تفاصيل فيها خلاف هناك من المفطرات ما اختلف اهل العلم في الحaque بالاكل او الشرب - 01:00:30

مثلاً مثل ما ذكر المصنف قال استطاع او احتقن هل هذه تلحق بالاكل والشرب ولا ما هي ليست اكلاً وشرباً لكن هل تلحق بالاكل والشرب او لا تلحق هذى خلاف بين اهل العلم. مثلاً ادخل الى جوف من اي شيء كان هل هذا الدخول الى الجوف من اي موضع كان؟ هل يؤتى مفطراً ولا لا؟ هذى خلاف بين اهل العلم - 01:00:50

لكن الأساسية الثلاث لمحل الاجماع. الاكل والشرب والجماع من مخصوص عليها في القرآن واجمع عليها. الاكل والشرب. الاكل والشرب معروف. قال او استعطى. وش معنى استعطى؟ ها السعود وش هو السعود؟ هو ان يدخل ايش؟ من يدخل من انفه يدخل من انفه احياناً بعض الناس ربما ادخل - 01:01:10

قال الى جوفه شيئاً من انفه. هذا يقال استعطى. او احتقن يعني ادخلها من دبره اكرمكم الله. مثل ايش مثل التحميل اللي

تعطى للاطفال او لغيرهم او للناس حتى كبار السن تحاميل ادوية هذى تدخل - 01:01:40
من الدبر او للعلاج وللدواء هذا اسمها حقنة احتقن. المصنف يقول استعطا يعني ادخل من انفه او احتقن يعني من دبره او اكتحل بما يصل الى حلقه دخل الى جوفه شيء من منفذ العين الكحل اذا وصل الى حلقه - 01:02:00

شعر بطعمه في حلقه. مثلا بعض الناس ربما وضع قطرة قطرة عين ووصلت الى حلقه مثلا. اذا اكل او شرب هذا منفذ استعطا منفذ احتقن منفذ اكتحل بما يصل الى حلقه هذا منفذ طيب - 01:02:30

او ادخل الى جوفه شيئا من اي موضع كان. يعني ايش ادخل الى جوفه شيئا؟ وش غير هذه المنافذ؟ ما في منافذ اخرى غير الاحليل وهو ذكر المصنف رحمه الله تعالى استثناء يعني ادخال شيء الى البدن من خلال ذكر الانسان هذا لا يبعد - 01:02:50
مفتررا عند المصنف. طيب وش المنافذ الاخرى غير هذه المنافذ؟ ها قال اكل او شرب او استعطا او احتقن او اكتحل ها ايوة غير هذه المنافذ منافذ غالبا تكون من - 01:03:10

بشق الجلد اما انه هو مصاب بجرح مثلا يقول مثلا مثل ما قال بعض الحنابلة يقولون لو داوي جائفة الجرح اللي في البطن يسمى جائفة. او مثلها عندنا اليوم الابر. هذى تدخل الى الجوف - 01:03:30
من خلال الجلد. منفذ خلونا نقول منفذ غير لم يخلق كمنفذ وانما يعني آآآ تغز في الجلد غرسا. طيب. اذا هذى كلها عند المصنف رحمه الله تعالى. كلها عند المصنف رحمه الله تعالى - 01:03:50

مفتررا الاكل الشرب السعود الاحتقان او الحقنة الكحل او اي شيء يدخل الى جوفه من اي شيء كان من اي موضع كان؟ نعم. ها؟ لا لا بالدخول. لا لا بمجرد الدخول - 01:04:10

ها؟ ايوة ايه احسنت في احد عندنا هنا طيب؟ ها؟ اخونا يونس؟ في غير انس؟ اخونا بهاء كذلك ها صيدلي نعم. طيب اه لان هذى فيها تفاصيل طويلة. لكن على طريقة المصنف - 01:04:30
لا مجرد الدخول ولو لم يكن مغذيا يعني اصلا دخول الابرة لسحب الدم هذا مفتر لبيش لان هذه الحديدية دخلت مو بقضية المغذي ولا غيره. فقط يعني ليس الاعتبار بكونه هو - 01:05:00

بمجرد دخول شيء يعد يعد مفتررا عند المصنف رحمه الله تعالى سواء كان دخل من المعتادة او من المنافذ غير المعتادة لكن على العموم كتلخيص سريع. هذى فيها خلاف طويل خصوصا في المفترات والمعاقي. على طريقة المصنف رحمه الله تعالى لا شك - 01:05:20

يعتبر ايش؟ عن جميع الابر سواء كانت مغذية ولا غيرها ولا الحقن التحاميل او القطرات التي تعطى في الانف او في آآ او في العين او مثلا مثل الادوية التي تؤخذ من الفم كالفاتولين وغيره ان على طريقة المصنف رحمة الله تعالى تعتبر مفترة - 01:05:40
يعني توسيع في المفترات توسيعا كبيرا جدا. واهل العلم عندهم خلاف في المفترات يعود الى عدد من الاعتبارات الاول اعتبار التغذية. يعني هل يتغذى بها الجسم ام لا؟ فبعض - 01:06:00

اهل العلم يقول انه ما لا يتغذى به الجسم مثلا يقول لو اكل حجر واحد بلع حجر مثلا ودخل الى جوفه وخرج بطبعا مع برازه اكركم الله. يقول هذا لا يعد مفتررا باعتباره - 01:06:20

ها؟ ايوة باعتبار انه شيء اصلا غير مغذي اصلا لا يستفيد منه البدن. على طريقة المصلي مفتر ولا لا؟ مفتر. طيب وبناء عليه على طريقة المصلي رحمه الله تعالى اذا ادخل الطبيب شيئا الى جوف الانسان لو كان منظار مثلا او شيء شيء قريب خلاص مفتر عند المصنف - 01:06:40

لكن على طريقة من اعتبار التغذية يقول لا خلاص ما دام دخل الى جوفه لي او سلك او كاميرا ولا منظار او شيء وخرجت ما ما تعتبر مفترة لما تغذى بها الجسم او دخل الى جوفه مثلا ابرة وخرجت لسحب دم مثلا لا يعتبر مفتر. باعتبار ان الداخل لا يعتبر لا - 01:07:00

يعتبر مغذيا طيب هذه رتبة في من اهل العلم من يعتبر في التغذية شيء اخر وهو يقول انا نفرق كذلك بين الاشياء التي يمتصلها

الجهاز الهضمي تتحول الى دم وتتحول متصلاً الامعاء مثلاً وتحول الى - 01:07:20

وبين الاشياء التي وبين الاشياء التي لا يمتصل بها الجهاز الهضمي. فيقول مثلاً بعض الاشياء الموضعية كمراهم الجلد مثلاً او كقطارات العين هذى اشياء موضعية او الفانتولين لانه يدخل الرئة اه لا يتم امتصاصه في الدم. يعني لا يدخل الدم الدورة الدموية. فيقول هذا لا تعد مفطراً. هذى مثل الغازات. اذا الناس - 01:07:40

في اعتبار التغذية في اعتبار التغذية. فمنهم من يقول ينتفع منها الجلد او ينتفع منها الانسان عندنا رتبة المصنف يقول اي شيء يدخل سواء كان مغذياً ولا غيره. هناك من يقول لا الشيء الداخل الذي ينتفع منه الجسم - 01:08:10

هناك رتبة اقل ويقول لا الذي ينتفع منه الجهاز الهضمي الغذاء او الدواء اللي هو الاكل والشرب. اما الغازات مثل اللي زي الفانتولين مثلما الذي يدخل الى الرئة. فهذا ما - 01:08:30

الجهاز الهضمي او مثلما بعض الادوية الموضعية التي تؤخذ مثل بعض ادوية الامساك او بعض ادوية العين هذى لا يمتصل بها الجهاز البعض حتى يبالغ مثلما يقول مثلاً مثل الياف او غيرها هذا لا يمتصل بها الجسم فيقول خلاص ما دام ما يمتصل بها الجسم - 01:08:50

فالخلاص اذا لا تعتبر لا تعتبر مفطراً. اذا هذا الاعتبار الاول التغذية. الاعتبار الثاني الذي فيه الخلاف وهو المنفذ المعتاد وغير المعتاد بعضاً لم يفرق يقول ان الفم هو المنفذ المعتاد وبعضاً يقول لا والانف كذلك وبعضاً يقول انا افتر بكل - 01:09:10

منفذ معتاد وغير معتاد وهذا طريقة المصنف. ومن اهل العلم يقول لا انا افتر فقط بالمنافذ المعتادة دون غير المعتادة. وهي الفم او الانف. طيب هناك اعتبار ثالث كذلك وهو الجوف الذي يصل اليه - 01:09:30

الداخل. بعضاً اهل العلم يقول ان كل اطلق الشافعية. يقول كل جسد الانسان هذا اي شيء ينفذ اليه هذا جوف. وبعضاً اهل العلم يقول وهي طريقة المصنف رحمة الله تعالى يقول لا الجوف هو المعدة مثلما والحلق - 01:09:50

والدماغ. الامعاء. هذى يعتبرها جوف. لكن يقول ان الذكر او المثانة غير مرتبطة بالجوف لان البول يرشح فيه رسحاً ولا يرتبط بالجوف فلذلك يقول انه اذا ادخل شيء الى ذكره او من ذكره فيقول هذا لا ينفذ الى الجوف - 01:10:10

اذا طريقة المصنف اخف من طريقة الشافعية في الجوف. وبعضاً اهل العلم لا يقييد الجوف فقط بالجهاز الهضمي. ويقول ان الشيء الداخلي للدماغ مثلما او الى الجهاز الصدري مثلما مثل الفانتولين الذي يدخل الى الرئة يقول انا خلاص ما يعتبر مفطراً - 01:10:30

اذا هناك اعتبارات للخلاف عند اهل العلم هو ليس من هدفنا ذكر الخلاف هذا الطويل لكن الاعتبارات العامة التي ينبهكم اليها نوع الداخل هل هو مغذى ولا غير مغذى؟ اثنين من اين يدخل؟ منفذ؟ الثالث الى اين يدخل - 01:10:50

فكل اعتبار من هذه الاعتبارات اهل العلم نظروا اليه منبر لكن على طريقة المصنف سبحانه وتعالى انه يعتبر ايش؟ كل داخل سواء كان مغذى او غيره حتى لو حجر او غبار او الى اخره وخلاص هذا يعتبر مفطراً. سواء دخل من منفذ معتاد او غير معتاد. يعتبر عنده مفطراً. الى اين - 01:11:10

دخل يقول الى اي جوف في بدن الانسان ما عدا المثانة؟ ما عدا المثانة. اذا يمكن تعتبر المصنف رحمة الله تعالى من من اوسع الناس من اوسع الناس في المفطرات. يمكن الشافعية اوسع في قضية الجوف. انهم يعتبرون حتى - 01:11:30

انا يعتبرونها جوف آآ ثم اوسع من مصنف في هذه الفقرة فقط. لكن المصنف يعتبر من المتواضعين جداً في في المفطر طبعاً اهل العلم مختلفون يعني في هذا ومنهم من يضيق التضييق اكثر من هذا مثلما مثل الشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى وغفر له كان يجوز الابر اذا لم تكن مغذية - 01:11:50

ويجوز الفانتولين رحمة الله تعالى ويجوز ادوية السكر اه اللي هو عذراً فهو بادوية السكر ابرة الانسولين اه آآ باعتبار انها في العضل وانها يعني ليست مغذية الابر غير المغذية كان يجوزها الشيخ رحمة الله تعالى يعتبر من يعتبر - 01:12:10

انهم مضيقين في ابواب المفطرات. المصنف رحمة الله تعالى يعتبر متواضعين في ابواب المفطرات. والناس حقيقة بينه متواضع ومضيق. تفصيل هذا حقيقة له لو درس طويل يحتاج الى درس طويل في هذه المفطرات وانواعها لكن خذوا الاعتبارات العامة اعرفوا اين موقع المصنف رحمة الله تعالى في الخلاف - 01:12:30

انه يعتبر متسع في اوائل المفطرات توسيع كبير جدا. وهي طريقة المذهب. المذهب يعتبر من اوسع الناس اكثر الناس مفطرات. من اكثر ناس مفطرات لذلك فطروا مثلا مثل الحجامة فطروا الحاجب والمحجوم خلاف المذاهب الثلاثة. صححوا حديث افطر الحاجب والمحجوب وغيره - 01:12:50

من اهل العلم ايش؟ يضعف هذا الحديث وهو الصحيح ان هذا الحديث ضعيف ولا يفطر ولا يفطر نعم قال او استطاع استقاء يعني ايش؟ ها؟ اي نعم يعني استدعي القيء استدعي القيء. طيب - 01:13:10 او استمنى يعني استدعي خروج المني. بمعنى انه لو خرج المني منه وهو نائم محظوظ وهو محظوظ فهل هذا يفطر؟ لا يفطر. نعم. او باشر فامني. يعني ايش باشر فامني؟ ها - 01:13:30

اي نعم باشر الفرج اما بالتقبيل او غيرها من الملامسة او المفاجدة او غيرها فامني هذا يعتبر مفطر ليس لانه نزل منه المني بعمل منه. نعم. او امزى اذا خرج منه مذى فقط - 01:13:50

المذى ما يخرج من الرجل دون المني. قبل المني يعني المني هو منتهى الشهوة. لكن المذى قبل ذلك اذا المصنف رحمة الله تعالى يرى ان خروج المذى مفطر واختار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن عثيمين رحمة الله لا يفطر خروج المذى اما - 01:14:10 المني فاعتبروه مفطر. طيب اذا هذا المصنف رحمة الله تعالى كذلك متسع في في باب في باب تهوى المفطرات اللي هي من جنس مفطرات الشهوة. يرى ان خروج المني او المذى يعتبر - 01:14:30

يعتبر مفطرا وغيره يرى ان خروج المني هو المفطر والجميع طبعا اتفق على ان الجماع مفطر هذا ما فيه كلام. طيب قال او كرر النظر فانزل يعني امني هذا يعتبر مفطرا نعم او حجم او احتجم - 01:14:50

وظهر دم. يعني الحاجم والمحجوم عند المصنف رحمة الله تعالى يفطر عملا بحديث او لانه صحيحة حديث افطر الحاجم والمحجوب وغيره من المذاهب الثلاثة يضعفون هذا الحديث وهذا الحديث فيه اضطراب فيه اضطراب الصحيح انه ضعيف وليس بصحيح نعم - 01:15:10

قال رحمة الله تعالى لا ناسيها او مكرا. طبعا مفطرات الصوم اذا فعلها عامدا. من فين عامدا ذاكرا لصومه فين اخذناها؟ من امررين انه اذا احتلم وهو نائم لا يفطر - 01:15:30

صح ولا لا؟ والامر الثاني انه اذا ذرعه القيء بمعنى انه خرج غصب عنه هل يفطر ولا لا؟ لا يفطر اذا استنبط المصنف رحمة الله تعالى منها انه اذا كان عامدا في المفطرات ذاكرا يعني اكل عامدا ذاكرا فانه يفطر. لكن اذا كان - 01:15:50 ناسي فهو لا يفطر. نعم. او مكره نعم. قال لا ناسيها او بكرها. هذى سياتينا المصلي ببعض الاحوال التي لا يفطر فيها نعم. لا ناسي او نكران او طار الى حلبه ذباب او ليش؟ طار الى حلقة الغبار لانه غير - 01:16:10

حامد اذا طار الى حلقة ذباب او بير نعم. او فكر فانزل بخلاف ما لو هو تعمد كيف تعمد يعني شم البخور مثلا هذا عند المصنف يفطر ولا لا؟ يفطر لكن لو طار الى حلقة الغبار - 01:16:30

ما يفطر عند المصنف لانه غير عامد. وان كانوا يعتبروا ايش؟ مفطر لكن لكونه غير عامد. لكن يقول لو راح للبخور كذا واستنشقه وقف عليه وحط دماغه يقول هذا افطر. طيب افطر بماذا؟ بهذا الدخان الذي دخل الى جوفه فهو برأحة البخور. يعني لو واحد تبخر - 01:16:50

صار كذا حط الشمام كذا هذا ما يفطر ولا لا؟ ها هذا ما يفطر ليش الى انه يشم الرائحة لكن ما دخل الدخان الى جوفه لكن اذا دخل الدخان الى جوفه فانه يفطر. نعم - 01:17:10

قال او فكر فانزل او استسلم او اصبت في طعام فنفض. فكر فانزل التفكير ما جعله المصنف مفطرا ليش؟ لأن العبرة بالعمل العبرة بالعمل واستند الى حديث ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لي عن امتى ايش؟ ما حدثت به انفسها. فيقول هذا خلاص مثل ايش؟ اذا فكر وانزل مثل النائم الذي احتلم - 01:17:30

بخلاف ما لو نظر النظرة الاولى مسموح فيها عند المصنف لحديث النظرة الاولى لك الثانية ليست لك. الثانية عليك. فلذلك عند

المصنف اذا فكر باعتبار الله سبحانه وتعالى رفع عن الامة حديث نفسها - 01:18:00

واما نظر باعتبار النظرة الاولى لك يقول ما ترتب عليها من ازال سواء كان مني ولا مدربي ما ما يؤخذ به. لكن متى يؤخذ به؟ اذا كرر النظر اذا باشر هذا يؤخذ به خلاص مفطر. طيب؟ قال اوحيننا - 01:18:20

احترمه وهو نائم؟ او اصبح في فيه طعام؟ هنا المفترض ان المصنف يقول لو نظر مرة لانه قال سابقا قال اذا كرر النظر هذا مفطر في المفترضات قال اذا كرر النظر. فالافتراض في عكسها الان الاشياء المسموحة هذى انه يقول اذا ايش؟ نظر مرة التي لا تعتبر مفطرة ما هي بسموحة - 01:18:40

بس نقول التي لا تعد مفطرة. اذا نظر نظرة واحدة او فكر هذى لاعطى مفطر. نعم. او اصبح في فيه طعام فلعله ليس؟ لانه وجود الطعام في الفم لا يعتبر مفطر. اذا تجاوز الى الحلق عند المصنف يعتبر مفطر - 01:19:00

قال اغسل. الاغتسال لا يعتبر مفطر. لا يعتبر مفطر. بعض الناس يسأل عن السباحة في رمضان. الصحيح ان نقول انها مكرورة. انها مكرورة وليس مفطرة. ليش؟ لانها مظنة لدخول الماء - 01:19:20

مثل كراهة المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم. لانها مظنة دخول ما نكره له المبالغة. في المضمضة والاستنشاق كما جاء في حديث ابن صبر قال بالغ في الساق ان تكون صائم. فكما انه ذكر له المبالغة نكره له السباحة. في نهار رمضان لكن لا تعتبره مفطر - 01:19:40

ما في حقي والله اعلم. قال لو تفضلوا. نعم. او استثنى او زاد على الثالث. او بالغ فدخل الماء حلقة نمية ليش؟ لو بالغ في الاستنشاق. هل يعتبر مفطر؟ نقول ان كان قصده بالمبالغة ادخال الماء الى جوفه - 01:20:00

هذا مفطر لكن كان ما يقصد يريد الاستنشاق فدخل الى جوفه نقول هذا ايش؟ غير عاًد فلا يفطر وان كان هذا الامر على امر مكرور وهو المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم. نعم. ومن اكل شابا في طلوع الفجر صح صومه. لكن - 01:20:20

في غروب الشمس. الشك اللي هو استواء الطرفين. شاك هل الفجر طلع او لا؟ نقول يجوز لك انك تأكل. شك هل الشمس غربت او لا نقول لا ما يجوز انك تفطر. انتظر حتى تتيقن الغروب. الاصل بقاء ما كان على ما كان. نعم. لكنك شاكا في - 01:20:40

اذا اكل شاكا في غروب الشمس هذا لا يجوز. يجب انه لا يفطر الا بناء على يقين او غالب الظن نعم. او معتقدا انه ليل فبالنهار. نعم. يعني لو اكل الانسان يظنه ليلا. ظن ان الشمس - 01:21:00

وهذا حصل في حديث اسماء رضي الله تعالى عنها زمن النبي صلى الله عليه وسلم اكلوا في يوم غيم اكلوا وظنوا الشمس غربت. وبعد ايش؟ من اكلهم بانت الشمس. لم يؤمرروا بالقضاء. خلافا لكلام المصنف سبحانه وتعالى - 01:21:20

حديث اسماء يدل على انهم لم يؤمرروا بالقضاء. ما ذكر فيه القضاء. فال صحيح والله انه من اكل مخطئا هذا العذر يسمى عذر ايش الخطأ المصنف رحمة الله تعالى سامح في ايش؟ النسيان والاكره قال عامدا ذاكرا - 01:21:40

وما سامح في الخطأ. المصنف رحمة الله سامح في النسيان والاكره. ولم يسامح في الخطأ يانيس الخطأ يعني اكل معتقد انه ليل فبالنهار. يقول لا خلاص تقضي. وال صحيح والله تعالى ان الانسان يسامح في الخطأ. والنسيان والاكره - 01:22:00

وكلها ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لي عن امتيا ايش؟ الخطأ واستثنوا عليه. اي نعم. قال رحمة الله تعالى فصل ومن جامع في نهار رمضان في قبور او جور فعلية البقاء والكفار. يعني عليه ان يقضي ذلك اليوم وعليه ان يكفر - 01:22:20

فاراة مغلظة ستائينا. ستائينا ان شاء الله تعالى. نعم. وان جامع من الفرج فائز لـ لو كانت المرأة معذورة او جامع من كان له الصوم في سفره افقر ولا كفار. اذا يقول المصنف رحمة وتعالى ان جامع دون الفرج فائز - 01:22:40

معنى انه لم يدخل ولم يلتقطي الختان لم يدخل ذكره في فرجها هذا لا يعد لا يعد في حقه ايش؟ جماعا موجبا للكفار. ان كان ازال فهذا يعد ايش؟ داخلا في كلام المصنف ايش؟ او باشر فائز. يعني عليه ايش - 01:23:00

يفسد صوم ذلك عليه القضاء. لكن ان ادخله فهذا يعد موجبا للكفار المغلظة عليه القضاء والكافرة ما هي الكفار؟ عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او او مطعم ستين بـ كذا لا خطأ. هـ؟ عتق رقبة فـ ان لم يوجد صيام شهرين - 01:23:30

متتابعين فان لم يستطع فاطعماه ستين مسكين. هذه الكفاره شبيهة بكفاره الظهار احسنتم نعم قال رحمة الله لو كانت المرأة معذورة. كانت المرأة معذورة بمعنى انها مكرهه مثلا اجبرها زوجها على هذا الامر. فالصحيح لا تلزمها كفاره اذا كانت معذورة لكن - 01:24:00

كانت مطاوعة فانه تلزمها كفاره. نعم. او جامع من كان توى الصوم في سفره. اذا اذا نوى الصوم في سفره لاحظ نوى الصوم في سفره فجامع. هل نلزمها بالكافاره؟ ام نقول انه مثل من نوى الصوم في سفره فاكل - 01:24:20

المصنف رحمة الله تعالى يعتبره مثل من نوى الصوم في سفره فاكل كانه افتر بدل لا بالاكل افتر افتر بالجماع. اذا على طريقة المصنف رحمة الله تعالى. متى يلزمها - 01:24:40

كافاره اذا كان يجب عليه الصوم اداء في نهار رمضان ايوة وكانت المرأة معذورة طلعواها لنا وليس وليس مكرها فهذا ايش؟ فهذا تجب عليه الكفاره. اذا ما هي شروط لزوم الكفاره؟ اول شيء - 01:25:00

ان تكون بالجماع وليس بما دونه هذا اول شيء. اثنين بدون اكره اذا كان مكره لا تلزم كفاره. ثلاثة اذا كان في نهار رمضان فلو كان في صوم واجب اخر هل تلزمها كفاره ولا لا - 01:25:30

لو كان صوم نذر صوم قضاء ما تلزم. اربعة ايش ان يكون الصوم لازما في حقه. فلو كان مسافر او مريض وجامع فلا اشكال. نعم اي نعم ان شاء الله لا يشقى - 01:25:50

يعني كانه افتر بالجماع دون دون الطعام. واضح ايه الاخوه؟ اذا هذي اربعة شروط للزوم الكفاره. واضحة؟ من كلام المصنف؟ نعم في يومين او كبره في يوم ولم يكفر. فكفارة واحدة في الثانية وفي الاولى اثنتان. الصحيح ان كل يوم عليه كفاره - 01:26:10

ان جامع في يومين فهذه عند المصنف قال اثنتان. نقول صحيح. يقول او كبره في يوم ولم فكفارة واحدة لا. سواء كرر سواء كفر من قبل او لم يكفر كفاره واحدة. كل يوم له كفاره - 01:26:30

لانه الان عند طريقة المصنف يقول لو كبره في يوم وقد كفر يعني مثلا لو انسان جامع في اول النهار ثم اعتق رقبة الظهر العصر جامع مرة ثانية يقول عليك رقبة ثانية ليش؟ لأن عند المصنف يلزمها بالامساك - 01:26:50

فيقول هو قد سواء نقض الصوم او انتهك الامساك. عند المصنف. واضح ولا لا؟ وال الصحيح نضيف للشروط الاربعة التي كره المصنف شرط خامس وان نقول ايش؟ ان يكون منتهكا للصوم لا منتهكا للامساك. انتهاكا الامساك لا يظهر - 01:27:10

الصحيح انه قد رجحنا من قبل ان من افتر اول النهار افتر اخره. لا يلزم الامساك. فلذلك سواء كفر في بعد في اثناء اليوم الواحد او لم يكفر نقول يلزمك كفاره واحدة لليوم خلاص. الامساك هذا لا يلزم فيه لا يلزم فيه جماعه كفاره. نعم - 01:27:30

وان جامع ثم كفر ثم جامع فيه فكفارة ثانية. لا احنا نقول لا. لانه انتهك عند المصنف انتهك ايش؟ حرمة الامساك اللازم عليه. طيب وكذلك من لزمه الاسلام اذا جامع. يعني عند المصنف رحمة الله تعالى لو جاء مسافر مفتر اول اليوم جاي من الرياض مفتر - 01:27:50

وصل هنا مكة العصر. عند اهله. نفترض ان زوجته كانت حائضا وظهرت في ذلك اليوم. فالآن عند المصنف يقول الحائض التي ظهرت يلزمها الامساك ولا لا؟ طيب. والمسافر الذي وصل يلزم الامساك - 01:28:10

يقول اذا جامعها في تلك العصرية في كفارتين كفاره عليه وكفاره عليها. ليش؟ لانهم انتهكوا حرمة الامساك. وال الصحيح والله نقول ايش؟ ان الامساك غير لازم في حقهم. لذلك الشروط الاربعة التي قلناها قبل قليل نضيف لها شرط خامس على الراجح خلافا - 01:28:30

هو ان نقول ان يكون انتهاكا لحرمة الصوم لا لحرمة الامساك. نعم. وان جامع وهو معافي ثم وهذا صحيح. لو انسان جامع اول النهار انتهك حرمة الصوم. ثم سافر في العصر. وابيح له الفطر بعد ذلك العصر. نقول ايش؟ نقول انت الان قد انتهكت حرمة الصوم - 01:28:50

والصوم كان لازما عليك لانك انت مقيم. ثم سافرت. فانتهاك لحرمة الصوم يلزمك بالكافاره. طيب هذي عكس التي قبل اللي قبل كان

ايش؟ مسافر فقدم. هذى لا كان حاضرا فمسافر. عكسها. واضح الفرق بينهما؟ نعم - 01:29:20

رحمهم الله ولا تجدوا الكفاره بغير الجماع في صيام رمضان. احسنت ولا تجب الكفاره بل يجمع في صيام رمضان بالشروط الخمسة. المصنف عنده اربعة شروط واحنا ذكرنا شروط خمسة نعيدها ولا واضحة عندكم؟ نمشي. طيب خلونا نمشي. وهي؟ وهي عتق رقبة فان لم يجد - 01:29:40

فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع في طعام ستين مسكنينا فان لم يجد صبرا. نعم. قال بعد ما يكره وما يستحب وحكم القضاة. يكره جمع ريقه فيبتلue. طيب هذا واضح نعم - 01:30:00

بلغوا النخامة ويفطر بها فقط ان وصلت الى فمه. النخامة اذا الانسان احيانا بعلها لاجل انها لم تصل الى فمه. احيانا حق الانسان يحاول يخرجها ما تصل الى فمه لا اشكال. لكن ان وصلت الى فمه وامكنته لفظها - 01:30:20

بلغها فهذا عند المصللي رحمة الله تعالى مفطر. وهذا احد الاعتبارات التي يمكن نضيف الاعتبارات التي ذكرناها مع الثلاثة السابقة الداخل والمنفذ ومن اين دخل؟ اللي هو ايش؟ الخروج والدخول. بعض اهل العلم يقول ما دام خرجت من الجسد ورجعت اليه - 01:30:40

كيف لا اشكال؟ يعني يقول مثلا انه اذا انسان مثلا اخذنا منه دم في عينة مثلا ورددناها مباشرة. هذا غير مفطر لكن اذا وظعنا دم من الخارج اضيف الى جسده هذا مفطر. واضح؟ نفس الشيء مثلا لو ان انسانا مثلا خرج طعام من جوفه مثلا - 01:31:00

مثلا او شيء وصل الطعام فردوa بعله فعلى طريقة المصللين يقول هذا مفطر لازم انه يلفظه برا حتى لو كان خارج من جسده. حتى لو النخاع ما خرج من جسده. وبعض اهل العلم يقول لا ما دام انه من جسده ورجعت اليه فلا اشكال. طيب لكن - 01:31:30

ناخذ طريقة المصنف الان. نعم. قال رحمة الله ويكره ذوق طعام بلا حاجة. دائما المكرهات تزول الحاجة والمحرمات تزول بالضرورة مهوب تزول بالحاجة نعم ومضغ عين قوي يعني ايش علك - 01:31:50

قوي وش هو العلك القوي؟ ترى ما هو بالعلك اللبناني هذا اللي عندنا اليوم. اللبناني هذا اللي عندنا اليوم فيه سكر. العلك القوي الذي ايش الذي لا يتفتت ولا ينفذ منه شيء الى الجوف. لكن هذا اللبناني اللي يتفتت ينفذ منه شيء الى الجوف هذا لا مفطر - 01:32:10

نعم. وان وجد طعمهما في حلمه افضل. طيب. اللي هو ايش؟ العلك نعم ويحفظ العلم المتحلل ان بدع ربه. طيب باعتبار ان فيه طعم ممزوج مع الريق نعم القدرة لمن تحرك شهوته. يعني هذا ضابط القبلة عند المصنف رحمة الله تعالى. هل بياح للرجل ان يقبل اهله - 01:32:30

النبي صلى الله عليه وسلم سئل هذا السؤال وعنه ام سلمة فقال سل هذه يعني وأشار بيده الى ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها فقالت نعم ان صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم. لكن لماذا كره المصنف لمن تحرك شهوته احتياطاً لذلك من خشي على نفسه انه والله قد يفطر - 01:33:00

او شيء من هذا او ينزل فهذا يجب عليه الكف حتى لا يقع فيما حرم الله سبحانه وتعالى نعم ويجب اجتناب كذب اي نعم هذا تمام الصوم نعم. وسنة لمن شتم قوله اني صائم. وتأخير سحور وتعجيل - 01:33:20

نعم هذه من سنن الصيام. من علامات هذه الامة وخيريتها انها تؤخر ايش؟ انها تؤخر السحور وتعجل الفطر. نعم. فان عدم فمات. طيب. وقوله ما ورد. ذهب الظماً وابتلت العروق ثبت الاجر ان شاء الله - 01:33:40

ما ورد يعني من الدليل والادعية للصائم عند فطراه دعوة نعم يدعوا بما شاء. ويستحب القضاء متتابعا. نعم اه هذه المسألة ذكرها المصنف ليش؟ يقول لانه يشبه الاداء طبعا ما في دليل خاص بهذه المسألة انه يستحب القضاء متتابعا وغير لا. لكن هو بس مجرد قياس على - 01:34:00

على الاداء في صوم رمضان نعم. ولا يجوز الى رمضان ولا يجوز الى رمضان اخر من غير عذر. ايوة لا يجوز للانسان ان يؤخر من غير عذر وشو العذار؟ يعني ان يستمر به المرض مثلا او مثلا مثل مرض المريض بياح له الفطر في رمضان ولا لا - 01:34:20

طيب احنا المرطع قد ترطع سنة سنتين. فيستمر بها العذر الى رمضان اخر. فهذا فهو معذورة نعم. لكن نقول اذا جاء رمضان الثاني فمعنى هذا ان كل رمضان هو علامة انتهاء رمضان السابق. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان يكون عليه الصوم من رمضان لا استطيع ان اقضيه الا في شعبان لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني - 01:34:40

اي نعم. فان فعل فعليه مع القضاء اطعام مسكين في كل يوم. هذا قول لبعض اهل العلم ومشى عليه المصنف انه اذا اخر عن هذا الوقت عليه القضاء والاطعام. والصحيح والله تعالى انه يلزم القضاء فقط. فعدة من ايام اخر. وان قلنا انه لا يجوز - 01:35:00 التأخير لكن لا يلزم الاطعام. نعم. وان مات ولو بعد رمضان اخر. طيب. ان مات يلزمها الان ان مات عندنا خيارات الشخص هذا الذي يلزمها الصوم يلزمها القضاء. مات قبل القضاء - 01:35:20

فهل يصوم عنه وليه؟ ام يطعم عنه عن كل يوم مسكين؟ بعض اهل العلم قال انه عنه وليه. والصحيح والله تعالى انه لا يصوم عن وليه. وجوبا وانما ان شاء ان يصوم عنه استحبابا فلا بأس. ليش؟ لقوله - 01:35:40 سبحانه وتعالى لا تزر وزرا اخرى. كون هذا الشخص مات ولم يقضي ما عليه. لا نلزم الاخرين بالصوم. هل الاولى ان يصوموا هم عنه ام ان يخرج من تركته طعام لكل يوم مسكين؟ نقول الاولى ان يخرج من تركته طعام بحيث ان - 01:36:00 العادة واقعة من ماله هو وعنده هو. افضل من انها تأتيه من غير صدقة. طيب طيب نعم. وان كان نعم. يصير ايش؟ يطعم عنه وعن كل يوم مسكين. مثل الشخص الذي مثلا - 01:36:20

غير مفترط آلا يقدر على الصوم لمرض لا يرجى برؤه هذا غير مفترط يلزمها عن كل يوم مسكين فلذلك مات وعليه صوم رمضان انه يطعم عنه عن كل يوم مسكين. نعم. قال رحمة الله وان مات وعليه صوم او صوم فان كان - 01:36:40 صوم بالظلم بدون تنويين. المظاف اليه بيجيك بعد الخامس كلمات. وان مات وعليه صوت او حج او او صلاة نذر مستحب لوليه قضاء. استحب لوليه قضاوه كان المصنف رحمة الله تعالى وهذا صحيح قيد هذا الاستحباب في ماذا - 01:37:00 في النذر فقط وليس في الصوم الواجب عليه. نعم. قال رحمة الله بباب صوم التطوع. يسن صيام ايام البيع يسن صيام ايام البيض وقد جاء صيام ثلاثة ايام من كل شهر في عدد من الاحاديث وال الاولى بالمصنف لو قال - 01:37:20 يسن الصيام ثلاثة ايام واكتها البيظ. لكن ثلاثة ايام من كل شهر هي سنة جاءت في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه او صاه النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر وجاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال صم ثلاثة ايام من كل شهر فمن استطاع ان يصومها في البيض فهذا افضل من لم يستطع او - 01:37:40 اسمه في اي يوم في اي وقت في الشهر ثلاثة ايام نعم. والاثنين والخميس والاثنين والخميس اعلى منها. لانها تصير ثماني ايام في الشهر. هي رتبة نعم. وست من شوال. نعم. وشهر محرم. افضل الصيام عند بعد رمضان شهر الله المحرم. نعم. واكتدوا العاشر ثم - 01:38:00

نعم. وتسع ذي الحجة. تسعة ذي الحجة اللي هو من الواحد الى التاسع لكن يلاحظ ان التاسع وهو يوم عرفة لا يصومه الحاج ويوم عرفة لغير حاكم بها. نعم. وافضلها صوم يوم وفطر يوم. هذا اعلى درجات الصيام. جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص كان يصوم - 01:38:20 الدهر فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال صم ثلاثة ايام من كل شهر قال اطيق اكثر من ذلك فارتفاع به النبي ثم قال صم يوما وافطر يوما ولا صوم افضل من ذلك. اذا افضل الصوم هو صيام داود عليه السلام. كان يصوم يوما ويفطر يوما. نعم. ويكره - 01:38:40

الحمد لله. نعم. ويكره افراد رجب والجمعة والسبت نعم هذه لا تفرد بصوم باعتبار انه لا يوجد دليل على صومها الشك عند المصنف تعالى هو صوم يوم الثلاثاء في الصحو. وهذا في الصحيح والله الظاهر يحرم صومه. بل نحن قد ذكرنا - 01:39:00 ان يوم الشك وهو يوم الثلاثاء في ليلة الغيم الصحيح انه يكره صومه كراهة شديدة. يقرأ وصوم كراهة وقد تصل الى التحرير خلافا للمصلين سبحانه وتعالى لكن السكين عند المصنف ما يريد به هذا لانه الزم بصوم يوم الثلاثاء في الغيب الشك الذي يكره المصلني -

هو يوم الثلاثاء في يوم الصحو وليس في يوم الغيب. واضح الفرق بين الشك عند المصلي والشك عندنا الشك الذي هنا نسميه ثلاثة في يوم الغيب هذا المصنف يرى وجوب صومه. وهذا قول مرجوح. واما الثلاثاء في يوم الصحو يسميه المصنف - 01:39:50

الشك ما هو شك هذا هذا يقين خلاص اذا ما فيه ما رؤيا الهلال والسماء صحو هذا يقين انهم خلاص بكرة الثلاثاء نعم قال ويحرم صوم العيددين ولو في فرض. كيف لو في فرض؟ لو انسان عليه كفارة صوم شهرین متتابعين - 01:40:10

قضاء ايام ايام ما يجوز انه يصوم العيددين. نعم. وصيام ايام التشريق الا عدم متعة وقرآن. صيام ايام التشريق كذلك لا يجوز وان كان تحريمها اخف من العيددين الا في دم متعة وقرآن لم يرخص في ايام التشريق حديث عائشة وابن عمر لم يرخص في ايام التشريق ان يصلى الا لمن لم يجد الهدي - 01:40:30

لي ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله ثلاثة ايام في الحج يستحب انها تكون ايش؟ السادس السابع الثامن لكن لو فاتت عليه يصوم احدعش اثنعش ثلاثطعش لا. ما يلزم التتابع. ايوا - 01:40:50

لا يصومها. ولا تقطع التتابع. الا انه هذا عذر شرعي. مثل الحيض والنفاس. عذر شرعي المرأة لا يقطع التتابع نعم لو صام قضاء يحرم ان يقطعه وان كان هو موسع - 01:41:10

عنه فرصة من اثنين شوال الى الثلاثاء شعبان موسع لكن اذا دخل فيه في يوم من الايام يحرم قطعه طيب. ولا يلزم في الكف. يعني يجوز قطع النفل. لو ان انسانا بدأ صوم نافلة فدعا والده. الى طعام - 01:41:30

فهل الافضل ان يستمر في الصوم ولا يبر والده؟ افضل ان يبر والده يأكل مع والده. اذا دعا والده اذا دعا مثلاً قريب له وخشي انه يعني يؤثر عليه فلا يفطر ويقضى هذا اليوم يقضي المصلي رحمة الله تعالى سياتينا يقول لا قضاء في النفل - 01:41:50

وهذا صحيح لا يلزم القضاء وجبوا ولكن يستحب له استحباباً مؤكداً. الانسان دائمًا اذا دخل في نافلة وانقطع عنها لعذر او حتى نسياناً او سهواً او لغير عذر يستحب له ان يأتي بها. لأن الانسان اذا عود نفسه قضاء النوافل فانه يتزم بها - 01:42:10

لكن اذا الانسان فرط فيها ولم يقضيها في المرة الاولى والثانية والثالثة وش يصير؟ يترك هذه النوافل. واضح ايتها الاخوة؟ اي نعم ولا يلزم في النفل ولا قضاء فاسده الا الحج. يعني لا يلزم قضاء فاسد الصوم النفل الا الحج. الحج يلزم - 01:42:30

فاسد وسيأتينا ان شاء الله تعالى في كتاب الحج. نعم. وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان. واوتار وليلة سبع وعشرين هجراً ويدعو فيها بما ورد. طيب اه ليلة القدر ليلة - 01:42:50

مباركة شرفها الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم وانزل في هذه السورة المعروفة انا انزلناه في ليلة القدر. وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه سئل عن ليلة القدر فقال - 01:43:10

فمن يقم الحول يصب ليلة القدر. وال الصحيح والله تعالى اعلم انها في رمضان كما ذكر الله سبحانه وتعالى. والظاهر والله تعالى اعلم انها في العشر الاخير منه كما جاء في عدد من الاحاديث وكما ذكر المصنف ان في اوتاره ابلغ. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا واياكم من يصيب ليلة القدر وصلى الله - 01:43:20

وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. نذكر اخواننا بدرس السبت ان شاء الله تعالى هذا الاسبوع باذن الله تعالى - 01:43:40